

شرح

# حَدِيثُ الْإِخْلَاصِ

صَفِيهِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ تَاجُ الشَّرِيعَةِ الْحَمِيدُ الشَّافِعِيُّ الْعَظِيمُ

مُحَمَّدُ أَحْمَدُ رِضَا خَانُ

الْقَادِرِيُّ الْأَزْهَرِيُّ صَانَهُ اللَّهُ تَعَالَى

ناشر

۸۳ یوداگران رضا نگر  
بڑی شریف (روپی)

المَجْمَعُ الرِّضْوِيُّ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

# شرح حدیث الاخلاص

﴿صنّفه﴾

حضرة العلامة تاج الشريعة المحدث الفقيه الاعظم

**محمد اختر رضا خان**

القادري الأزهري صانه الله تعالى

﴿رتبها﴾

حضرة مولانا المفتي

محمد شعيب رضا القادري الرضوي النعيمي

بريلي الشريفة

الناشر :- المجمع الرضوي سوداكران ، بريلي الشريفة

# تفصيل الطبع

- الرسالة : شرح حديث الاخلاص
- صنفها : تاج الشريعة المحدث المفتى الاعظم الشيخ  
محمد أختر رضا خان لقادري الازهرى صاته الله تعالى
- رتبها : حضرة مولانا المفتى محمد شعيب رضا النعمي  
الرضوى البريلوى
- صححها : حضرة مولانا المفتى محمّد مطيع الرحمن النظامي  
الرضوى الاستاذ جامعة الرضا بريلي الشريفه
- اهتم بطبعتها : نجل المؤلف حضرة مولانا المفتى محمّد عسجد  
رضا خان القادري رئيس مركز الدراسات الاسلاميه  
جامعة الرضا بريلي الشريفه
- الكمبيوتر : عتيق احمد حشمتى (شجاع ملك) البريلوى
- الناشر : المجمع الرضوى محلة سوداكران بريلي الشريفه

-: يطلب من :-

- |         |                        |                  |
|---------|------------------------|------------------|
| (الهند) | سوداكران بريلي الشريفه | المجمع الرضوى    |
| (الهند) | كاميكر استريت ممبائى ۳ | رضا اكاديمي      |
| (الهند) | جمو، غريديه جار كند    | المكتبة الاويسيه |

## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

أرشد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إلى أن الأعمال لا تتأتى إلا من إرادة قلبية وانه ليس للمرء الا امانوى

بهذا الحديث رواه البخارى و مسلم و ابو داؤد و الترمذى و النسائى و ابن ماجة عن سيدنا عمر بن الخطاب و ابو نعيم و الدارقطنى فى غرائب مالك عن ابى سعيد الخدرى و ابن عساكر فى الامالى عن انس و رشيد العطار عن ابى هريرة كذا فى الجامع الصغير للامام السيوطى قلت و كذا رواه الامام ابو حنيفة بمثل الاسناد الذى ساقه البخارى عن شيخه الحميدى غير ان اسناد الامام اعلى من اسناد البخارى و لفظه ابو حنيفة عن يحيى عن محمد بن ابراهيم التيمى عن علقمة بن وقاص الليثى عن عمر بن الخطاب قال

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الاعمال بالنيات ولكل امرئ مانوى فمن كانت هجرته الى الله و رسوله فهجرته الى الله و رسوله و من كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هجر اليه (مسند امام اعظم ص ٢)

هذا الحديث اصل عظيم فى الدين فيه الترغيب للمرء و التلقين لحسن النية و الاخلاص لا سيما الطالب لعلم الحديث كأ ن الدخول فى منهج الطلب لهذا العلم الشريف

له حكم الهجرة الى الله ورسوله صلى الله تعالى عليه  
وسلم فكما ان الاخلاص شرط في الهجرة الى الله  
والرسول كذلك هو شرط ههنا.

من ثم جرت العادة من اكثر من صنف هذا العلم انهم  
بدءوا بهذا الحديث في مصنفاتهم فلذلك الامام البخارى  
الذى هو مقدم جماعة المحدثين بدأ كتابه بهذا الحديث  
الشريف قال الامام الخطابي انه يستجب عند المتقدمين  
من مشائخنا ان يقدم حديث انما الاعمال بالنيات في امور  
الدين قبل كل شئى واطبق ائمة الحديث على فضل هذا  
الحديث وشرفه وعظيم قدره ومكانته لأن لهذا الحديث  
وقعا عظيما فى القلوب وله فوائد جمة والحديث اصل  
عظيم فى اصول الدين جعله بعض العلماء نصف علم لان  
الاعمال باسرها على قسمين قلبى وقلبى اعنى بدنى  
والنية اصل لاعمال القلب وإن لاحظت ان جميع الاعمال  
سواء كانت عبادات او عادات يتوقف ثوابها وقبولها على  
حسن النية فيمكن ان يعتبر الحديث تمام العلم وجملة  
الدين قال الامام الشافعى ان هذا الحديث يدخل فى  
سبعين بابا من الدين يريد الامام المذكور بهذا ان لهذا  
الحديث مدخلا عظيما فى الدين وليس يريد ان الحديث  
انما يدخل فى سبعين بابا فقط بل مقصوده المبالغة و  
افادة كثرة نغوذ الحديث و الا فان الحديث يدخل فى اكثر  
من سبعين بابا لان العبادات والمعاملات والعادات اقسامها  
لا تعد ولا تحصى والنية لها مدخل فى كل محل قال السيد

ابن الكمال ان عالم الملكوت له غلبة على عالم الظاهر  
والعالم الظاهر مسخر لعالم الملكوت من اجل هذا لا بد ان  
يظهر اثر لنيات النفوس وكيفياتها فى الاعمال التى  
يباشرها الناس فكل عمل صدر عن نية ربانية مقترنا  
بكيفية نورانية يكون فيها البركة والسعادة والجمعية  
والزكاة. وكل عمل صدر عن قصد فاسد ونية شيطانية  
مجتمعا بكيفية مظلمة اقترن بالنعوسة والشئوم والقلق  
لذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم انما الاعمال  
بالنيات اعنى ان الاعمال مرتبطة بالنيات كما ان الاشياء  
فى العالم العلوى ترتبط باسرار كونية  
قال فى "روح البيان"

"تخلف نوشيرواں مرة عن اصحابه فى صيد و دخل  
حديقة فقال لصبى هناك ناولنى رمانة فناوله الصبى  
الرمانة واستخرج نوشيرواں من حباتها عصيرا جما  
فارتوى منها عند ذلك اعجبته الحديقة وعزم ان ياخذها  
من مال كها وسأل الصبى ان يناوله رمانة اخرى و اذا  
برمانة مرة يا بسة ذات عصير قليل فسأل نوشيرواں  
الصبى عن شان الرمانة فقال الصبى لعل الملك اراد البغى  
فزاح عن قلب نوشيرواں بعد ان سمع هذا الجواب قصد  
البغى و سأل الصبى رمانة ثالثة فوجدها اطيب من الاولى  
عند ذلك قال الصبى لعل الملك رجع عن قصد الحيف"

علم من هنا ان للنية آثارا تترتب عليها بكل حال ان  
كانت النية حسنة ظهرت آثارها حسنة وان كانت سيئة

بدت آثارها سيئة انظروا الكافر نوشيروان حصلت له الفائدة من حسن نيته و اذا كان هذا شان مجرد النية فاذا وجد العمل مقرونا بها فلا بد ان تبدؤ نتا تجها، العمل الصالح بنية صادقة ينتج نتيجة حسنة وما كان من عمل عن نية فاسدة فانه يؤدي أثار سيئا و علم من هذه الحكاية أيضا ان الطاعة سبب لصلاح العالم وان الكافروان لم يكن اهلا للطاعة ولا يصح له عمل لكن لما ظهر لحسن نيته في الدنيا هذا الأثر المعلوم ظاهرا من هذه الحكاية فما ظنك بالأولياء الكرام الذين هم صور مجسمة لطاعة الله و رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم كيف لا يوتر افعالهم الحسنة في صلاح العالم لا جرم لاعمالهم الصالحة شان و اى شان فى صلاح الدنيا فهذا ظاهر من هذه الحكاية.

قال الله تبارك وتعالى:

ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض

(جزء ٢/٤)

قال فى "روح البيان"

(ولولا دفع الله الناس بعضهم) الذين يباشرون الشر والفساد (ببعض) آخر منهم يردهم عما هم عليه بما قدر الله من القتل (لفسدت الارض) وبطلت منافعها و تعطلت مصالحها من الحرث والنسل وسائر ما يعمر الارض و يصلحها.

وقيل لولا دفع الله بالمؤمنين والابرار عن الكفار والفجار لهلكت الارض ومن فيها ولكن الله يدفع بالمؤمن

عن الكافر وبالصالح عن الفاجر

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

ان الله ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة من اهل بيته

جيرانه البلاء ("روح البيان" ١/٣٩٢)

علم من الآية أن الله تبارك وتعالى جعل العامة من

المسلمين سببا لنظام العالم على هذا فالاولياء الكرام اعلى

درجة بكثير وجملة القول أن الله تبارك وتعالى ملك

الملوك واطاعته سبب للصالح والفلاح فى الدارين

ومعصيته موجبة لسوء الحال دنيا واخرى والنية لها دخل

كبير فى الطاعة لذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم انما

الاعمال بالنيات يعنى ان الاعمال لا تقبل فى الحضرة

الالهية بل لا تعتبر بغير الاخلاص والحديث مر وى فى

اكثر الطرق بهذه الالفاظ وهى اشهر الفاظ الحديث و جاء

فى رواية الاعمال بالنيات والامام الاعظم ابو حنيفة انما

خرج الحديث فى مسنده هكذا كما تقدم.

وهكذا فى "المرقاة" لملا على القارى وورد فى بعض

الروايات الاعمال بالنيات وفى بعضها العمل بالنية والمراد

بجميع هذه العبارة واحد وهو أنه لا يقبل عمل قلبى او

بدنى من اخذ وترك لفعل قصدا (لا مجرد الترك فانه غير

مقدور عليه كما حققه سيدى الجدا امام احمد رضا قدس

سرة قال فى "المعتمد المستند" تحت قول العلامة فضل

الرسول فى المعتقد.

بالطلب جزما او غير جزم فى الفعل او الكف او



بالإباحة أى بالتخيير بين الفعل والترك.

رحمه الله لقد اجاد فى التعبير بالكف، فانه الذى يقدر عليه البشر بإقدار الله تعالى، وهو ايضا حقيقة فعل من أفعال النفس بخلاف محض الترك، فإنه عدم ولا يقدر عليه الانسان، فكيف يكلف به كما نص عليه المحققون. من هنا أظهر جهل الوهابية حيث يدعون الإلتباع فى الترك، ليت شعرى كيف يتبع الانسان فيما ليس باختياره ولا مقدورآله، نعم، الإلتباع فى الكف، فما ثبت بهى أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كف عنه مع وجود المقتضى له عينا وعدم المانع أصلا، ولم يكن من خصوصياته صلى الله تعالى عليه وسلم علم أنه مهجور شرعاً فأدناه الكراهة، أما مجرد أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يفعل فلا يثبت به شىء كما حققه المحققون وبيناه فى حواشى إذاقة الأثام) وقول وفعل أو عبادة أو إعادة غير مقبول ولا معتبر بدون النية ولا يعتبر به ولا يحصل عليه الثواب.

ثم ان الاعمال قسمان مقصود لذاته مثل الصلوة و غيرها من العبادات البدنية والمالية هذا القسم لا يتأتى فيه الثواب بغير نية صحيحة ولا يصح العمل بدونها والقسم الثانى عمل يكون وسيلة الى عمل آخر كالوضوء يجوز بغير النية وتصح الصلوة بهذا الوضوء وهذا هو مذهب امامنا الاعظم

فائدة :- النية سنة مؤكدة فى الوضوء وتركها

موجب للأساء والملامة وتعود الترك اثم الفتاوى الرضوية والدر المختار وغيرهما وعند غيره من الاثمة لا يصح الوضوء بدون النية ولا تجوز الصلوة بمثل هذا الوضوء والحق في هذه المسئلة وفي كل مسئلة مع امامنا الاعظم رضى الله تعالى عنه لأن القرآن اطلق الامر بالوضوء ولم يقيد بالنية ومن قواعد الاصول ان المطلق يجرى على اطلاقه والمقيد يجرى على تقييده و ظاهر مفهوم الحديث يشمل الحكم الاخرى يعنى الثواب والحكم الدنيوى وذلك بطريق المقتضى وتقدير مضاف قبل قوله الاعمال فيكون تقدير العبارة حكم الاعمال وهذا لان صحة الكلام تتوقف على هذا المقصور قال فى الاشباه وعلى هذا قرروا حديث إنما الاعمال بالنيات أنه من باب المقتضى؛ إذ لا يصح بدون التقدير لكثرة وجود الاعمال بدونها، فقدروا مضافا وأى حكم الأعمال وهو نوعان.

أخرى وهو الثواب واستحقاق العقاب.

ودنيوى وهو الصحة والفساد، وقد أريد الأخرى بالإجماع للإجماع على أنه لا ثواب، ولا عقاب إلا بالنية، فانتفى الأخر أن يكون مرادا، وإما لأنه مشترك، ولا عموم له، أو لاندفاع الضرورة به من صحة الكلام به، فلا حاجة إلى الآخر.

**والثانى:** أوجه: لأن الأول لا يسلمه الخصم؛ لأنه قائل بعموم المشترك، فحينئذ لا يدل على اشتراطها فى الوسائل للصحة ولا على المقاصد أيضا.

يعنى الصحة والحديث يحتمل المعنيين و ائمتنا الكرام حملوا الحديث على الحكم الاخرى فالمعنى أن ثواب الاعمال موقوف على النية والشافعية وغيرهم حملوا الحديث على الصحة يعنى أن الاعمال بغير النية غير صحيحة لذلك قالوا باشتراط النية فى الوضوء و اذا احتمل الحديث كلا المعنيين ولا معنى للحديث قطعى كان مفهوم الحديث ظنيا.

من ثمة قال العلامة الحموى فى "غمز العيون" ومن هنا نشأ أشكال على من استدل بالحديث على اشتراطها فى العبادات كصاحب "الهداية" مع ما صرح به فى الأصول من أن حديث: إنما الأعمال بالنيات من قبيل ظنى الثبوت والدلالة، وهو يفيد السنة والا استحباب دون الوجوب والافتراض، "غمز العيون"

ولا يجوز الزيادة بالظنى على القطعى من مفهوم الكتاب على هذا ائمتنا الحنفية لم يقولوا باشتراط النية فى الوضوء على أنه يلزم الشافعية ان يقولوا باشتراط النية فى ازالة النجاسة (الفعل الذى هو من قبيل الترك أيضا ولكنهم لم يقولوا به ههنا و هولاء (أى الشافعية) يقولون أن الافعال التى هى من قبيل الترك النية فيها ليست بلا زمة و به يظهر) جليا أنهم يرون استثناء الترك من عموم الافعال واستثناءه يحتاج الى دليل و بتقريرنا يظهر أن كل فعل و ترك يحتاج الى النية فى حصول الثواب عندائمتنا والاعمال المقصودة لذا تها تتوقف

صحتها على النية لأن الله تعالى يقول: وما أمر إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين.

وقول الشافعية لا تشترط النية في ازالة النجاسة لأن الازالة من قبيل الترك مثل الزنا فان تارك الزنا طلايحتاج الى النية في سقوط العذاب ويحتاج الى النية في تحصيل الثواب على ترك الزنا كذلك ازالة النجاسة لا يحتاج الى النية (بالنسبة الى الطهارة) ويحتاج الى النية أيضا في ذلك العمل بالنسبة الى حصول الثواب على امتثال امر الشرع (العلامة المناوي) هذا القول لا يضرنا شيئاً بل لنا أن نقول نفس هذا القول في مسألة الوضوء وهو أنه لا حاجة الى النية في الوضوء من اجل سقوط العذاب على ترك الوضوء ولا بد من النية لأجل حصول الثواب على امتثال امر الشرع وهذا هو مطلوبنا الذي يثبت بهذا التقرير من الشافعية ولله الحمد.

ثم ان هذا التقرير كما أنه يجرى في الترك كذلك يجوز ان يجرى في كل فعل فيلزم ان لا تشترط النية رأساً وجملة القول أنه اذا جعلت الصحة محملاً للحديث وهو غير مطرد كما لا يخفى من اجل هذا استثنى الشافعية الترك من عموم الاعمال واذا حملت الحديث على الثواب كما صنع الحنفية فهو جامع من غير شك بحيث يشمل الكل ولله الحمد وكما أن هذا الحديث يدل على اعتبار النية في الاعمال كذلك يدل على تعيين العبادات في مختلف الاوقات فعلم أنه يلزم المرء ان يعين العبادة التي قصدها

من فرض او نفل مثلا الظهر والعصر وغير ذلك و أن  
المعتبر هو النية لاما جرى على لسانه من غير قصد فلو أنه  
يصلى الوقتية وقال بلسانه الفائتة فانما تتأدى الوقتية لا  
غير ولو أنه يقضى الفائتة و جرى على لسانه الوقتية فانما  
تعد قضاء ولم يجب تعيين اعداد الركعات لأن تعيين  
العبادة لا ينفك عن تعيين العدد والحكمة فى مشروعية  
النية تمييز العبادة عن العادة وان يمتاز مراتب العبادات  
المختلفة بعضها عن بعض وليعلم أن النية عمل القلب وأنه  
اسم لارادة القلب فلا يلزم اجراءها على اللسان وان قال  
باللسان والقلب لاه وخلقوا عن الارادة فلا معتبر به وان  
فرض أنه نوى بالقلب ولم يجر على لسانه أصلاً أو جرى  
على خلاف ما نوى فلا يضره شيئاً مع ذلك قال الفقهاء أنه  
يستحب التللفظ بالنية كى يوافق اللسان الجنان ويواطئ  
الظاهر الباطن ويحصل استحضار النية فى القلب ويسهل  
تدبرها.

### فائدة:-

- (١) يخافت التللفظ بالنية بحيث يسمع بنفسه و الجهر  
بالنية بحيث يسمعها الآخرون غير مشروع .
- (٢) لم ينقل عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا عن  
الصحابه الكرام التللفظ بالنية غير أن اكثر الصلحاء قالوا  
باستحبابه لجميع العزيمة كما تقدم فالتلفظ بالنية بدعة  
حسنة من هنا علم أنه لا تنحصر البدعة فى السيئة بل  
تكون البدعة حسنة أيضا فزعموا الوهابية أن كل بدعة

سيئة لادليل عليه و عدوان على المسلمين عظيم.

”والبدعة لغة ماحدث على غير مثال سابق و شرعا احداث ما ليس له اصل من الكتاب ولا من السنة يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ماحدث فى امرنا هذا ما ليس منه فهو ردو يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم من ابتدع بدعة ضلالة الحديث وهو صريح فى أن البدعة نوعان بدعة ضلالة أو بدعة هدى فزعم الوهابية أن كل بدعة سيئة تحكم واختراع وزعمهم هذا هو البدعة وهم فيما زعموا مبتدعون والبدعة يجرى فيها الاحكام الخمسة.

قال الملاعلى القارى فى شرحه على ”المشكوة“

تحت قوله صلى الله عليه وسلم وكل بدعة ضلالة قال فى الازهار: أى كل بدعة سيئة ضلالة لقوله عليه الصلوة والسلام من سن فى الاسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها وجمع ابوبكر و عمر القرآن وكتبه زيد فى المصحف وجدد فى عهد عثمان رضى الله عنه قال النووى البدعة كل شئ عمل على غير مثال سبق وفى الشرع احداث مالم يكن فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله كل بدعة ضلالة عام مخصوص.

قال الشيخ عزالدين بن عبد السلام فى آخر كتاب القواعد البدعة إما واجبة كتعلم النحو لفهم كلام الله و رسوله وكتدوين أصول الفقه والكلام فى الجرح والتعديل واما محرمة كمذهب الجبرية والقدرية والمرجئة والمجسمة والرد على هؤلاء من البدع الواجبة لأن حفظ

الشريعة من هذه البدع فرض كفاية وإمامندوبة كاحداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد في الصدر الاول وكالتراويج أى بالجماعة العامة والكلام فى دقائق الصوفية وإمامكروهة كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف يعنى عند الشافعية وأما عند الحنفية فمباح وإمامباحة كالمصافحة عقيب الصبح والعصر أى عند الشافعية ايضا والاف عند الحنفية مكروه والتوسع فى لذائذ المآكل والمشارب وتوسيع الأكمام وقد اختلف فيه بعض ذلك أى كما قد منا.

(مرقاة ١-٣٦٨)

وانما لكل امرئ ما نوى يعنى انما نصيب المرء من عمله مانوى فيحصل له ثواب نيته وفى رواية وانما لامرئ مانوى بدون لفظة كل وهذا الجزء من الحديث تقرير لما سبق من الكلام ومحصل الجملتين واحد هو أن العمل لامعتبر به بغير نية وأنه يطلب للعمل نية تختص به وأن نصيب المرء من عمله ما نواه مثلاً ان كان هناك عمل يحتمل ان تكون فيه نيات عدة كأن يعطى فقيراً ذاقربة شيئاً فان اعطاه من اجل فقره يحصل له ثواب صدقة ولا يحصل له ثواب صلة الرحم وان نوى صلة الرحم ولم يراع فقره ينال ثواب صلة الرحم دون ثواب الصدقة وقد يستحق المرء فى عمل صالح بنيات متعددة اجوراً عدة مثلاً الاعتكاف فى المسجد عمل صالح لكن يجوز ان تكون فيه عدة نيات ويحصل للمرء ثواب على كل نية.

منها (أى من النيات الجائزة فى عمل) أنه جاء فى

الحديث أن المسجد بيت الله فمن دخل المسجد فكأنما جاء  
لزيارة ربه و لتتقرب اليه والله تعالى كريم وفى ذمة كرمه  
ان يضيف زواره فيجوز ان يحصل بهذه النية هذه  
الفضيلة

والثانى الانتظار للصلوة وكل مرء ينتظر الصلوة  
مثل من يشتغل بالصلوة بموجب الحديث الصحيح بحكم  
هذا الحديث كأن المرء الذى ينتظر الصلوة صلى تلك  
الصلوة بعينها ويحصل ثوابها والا مر بالرباط الذى امر به  
فى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا  
ورابطوا انما المراد به عند بعض المفسرين هذا الى الجلوس  
فى المسجد لانتظار الصلوة وجاء فى حديث شريف أن الا  
نتظار للصلوة بعد الصلوة كفارة للذنوب وموجب لحط  
الخطايا وسبب لرفع الدرجات وكرر صلى الله تعالى عليه  
وسلم القول فذل لكم الرباط يعنى بذلك ان هذا هو الرباط  
الذى امر به فى الآية.

(٣) صون الاذن والعين والجوارح بتمامها عن المعاصي  
والممنوعات التى تقع فى السوق والا زقة وفى المسجد  
يتحفظ المرء عن هذه الامور .

(٤) ينوى الاعتكاف عند دخوله فى المسجد قال العلماء  
ينبغى للمرء ان ينوى الاعتكاف كل ما دخل المسجد لأن  
اقل الاعتكاف ساعة على قول فبهذه النية ينال ثواب  
الاعتكاف والاعتكاف عبادة يتيسر حصولها والناس عن  
نيلها غافلون.



(٥) يقصد الصلوة على سيد الانام عليه الصلوة والسلام  
وادعية اخرى تسن عند الدخول والخروج من المسجد  
وفضلها و ثوابها لا يحصى.

(٦) يقصد ذكر الله تعالى وتلاوة القرآن أو سماع التلاوة  
أو موعظة ونصيحة للناس وجاء في الاحاديث أن كل من  
غدا الى المسجد تذكيرا للناس فهو كمن جاهد في سبيل  
الله وورد أيضا أنه اذا جلس قوم في بيت من بيوت الله  
يتلون القرآن ويدارسونه حفثهم الملائكة وغشيتهم  
الرحمة.

(٧) يقصد ان ينال ثواب الحج والعمرة فقد ورد في  
الحديث ان كل شخص دخل المسجد متوضيا وصلى ينال  
ثواب الحج والعمرة خصوصا المسجد النبوي الشريف.

(٨) ينوى تعلم العلم وتعليمه والامر بالمعروف والنهي عن  
المنكر حيث يحصل ذلك باجتماع الناس في المسجد  
بسهولة.

(٩) يقصد زيارة أخ في الدين يكون عوناله في سبيل الله  
(١٠) يقصد السلام على الجلوس في السجد أو على من  
يدخل فيه و ينوى الرد عليهم.

(١١) يشتغل في المراقبه والفكر في احوال الآخرة  
ويستغفر الله مما فرط منه.

(١٢) ينوى الحضور والطمانية والاستغراق في مشاهدة  
الحق بحيث يحصل له روحانية من نورانية المسجد  
وهو محل لتجلى خاص لله لأن الله تعالى أضاف المسجد

الى نفسه فقال تعالى بيتي الدخول في المسجد نفسه من  
اعمال الآخرة والمسجد نفسه محل للعبادة.

(١٣) ان استعمل رجل النية الحسنة في اعمال الطبيعة  
والشهوانية يؤجر عليها مثلا التطيب يوم الجمعة.

وكذلك في الايام الأخر على قصد اتباع سنته صلى  
الله تعالى عليه وسلم لأن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
كان يحب الطيب وعلى قصد تعظيم المسجد وازالة الرائحة  
الكريهة عن نفسه وعن غيره وادخال السرور على الملائكة  
ومن بجنبه من الناس وسد باب الغيبة حتى لا يغتابه احد  
من اجل النتن فيبتلى بالمعصية قال بعض اهل الحقيقة  
أن عمل المرء سير بدنه الى الله تعالى والنية اسراع قلبه  
اليه سبحانه وتعالى القلب الملك وجوارح البدن جنده  
ولا يقاتل الملك بغير الجند ولا الجند يقاتلون بغير ملك  
قصد هم بهذا المثال افادة ربط النية بالقلب واعلام بأن  
العمل بغير نية لا ينفع وكذلك مجرد النية بدون عمل لا  
خير فيه وهذا اذا لم يكن هناك شئ مانع من العمل  
والافالمرء يؤجر على نيته اذا عجز من العمل بعذر صحيح  
مقبول شرعا كما يظهر من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم  
وانما لكل امرئ ما نوى ومن اجل ذلك قال في حديث آخر  
نية المؤمن خير من عمله والحديث مشتمل على قاعدتين  
عظيمتين.

القاعدة الاولى استفيدت من الجملة الاولى انما  
الاعمال بالنيات عبادة لا تتأتى بغير نية اذا كانت

العبادة لا تتميز عن العادة الا بالنية اما لا يكون الا عبادة  
فلا يحتاج الى النية ونقل العيني في شرح البخارى الاجماع  
على ان التلاوة والاذكار والآذان لا يحتاج الى النية .

(الاشباه والنظائر)

والثانية أنه يعود عليه من نفعه وضرره بحسب

المنوى.

وهذا ثابت من الجملة الثانية اي انما لكل امرئ ما  
نوى وعلم من هذه الجملة أيضا أن النيابة لا تجرى في  
الاعمال يعنى لا يجوز ان يصلى أو يصوم احد عن احد  
فيحسب هذا العمل عن الاخر الذى استتاب الرجل المباشر  
للعمل اما النيابة التى تجرى فى الحج وغيره من الاعمال  
فهى عن دليل آخر.

ثم بدء له عليه الصلوة والسلام ان ياتى ببيان لها  
تين القاعدتين واضح ان يفصل ما تقدم من الاجمال و  
يذكر أن سبب هذا الحديث حكاية ذكرها فى الطبرانى  
وغيره وهى أن رجلا خطب امرأة بالمدينة فأبت وارسلت  
إليه تقول انها لن تتزوجه حتى يهاجر الى المدينة فها  
جر هذا الرجل من اجلها وعرض صلى الله تعالى عليه  
وسلم بالرجل تنغيراً له عن مثل هذا القصد ولم يسمه سترا  
عليه لأن قصده هذا لم يكن ظاهراً بل كان الرجل مضمرآله  
فى نفسه.

علم من هذا انه من سنته عليه الصلوة والسلام ان  
لا يظهر ما خفى من السوء وعلم من هذا ايضا انه صلى الله

تعالى عليه وسلم مطلع على ضمائر القلوب وهو شعبة من العلم بالغيب اعطيها صلى الله تعالى عليه وسلم من الحضرة الالهية مع علوم جمة وفي ذلك انشد الامام احمد رضا عليه الرحمة بيتا بالهندية

کہنا نہ کہنے والے تھے جب سے تو اطلاع  
مولیٰ کو قول و قائل و ہر خشک و تر کی ہے

انه لم يأن للقاتلين ان يتكلموا بمقالهم وهو صلى الله تعالى عليه وسلم منذ ذلك الحين مطلع على القول والقاتل وعلى كل رطب ويا بس قال صلى الله تعالى عليه وسلم سترا على الرجل و معرضا به وفمن كانت هجرته . بالتامل يعلم ان هذا الجمل الثلاث مرتبطة بعضها ببعض بحيث يؤيد كل جملة لاحقة جملة سابقة و يبدو انه صلى الله تعالى عليه وسلم اتى باللاحق من الجملة على نحو شرح للجملة السابقة . تجد هذا الكلام بما ينتج من التامل أنموذجا بديعا لبلاغته صلى الله تعالى عليه وسلم وتعلم سبب اختصاصه <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> بجوامع الكلم فممن كانت هجرته الى الله ورسوله يعنى من وقعت هجرته عن موطنه الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله وامثالاً لامره وابتغاء لمرضاته فهجرته الى الله ورسوله يعنى ان هجرته مقبولة ينال بها ثوابا عظيما .

قال العلامة الكرمانى المراد بالهجرة مهاجرة الوطن والاحباء و ذوى القرابة ومن هاجر الى موطنه و اتى المدينة يقال له مهاجر من اجلها والمراد ان من كانت هجرته الى الله

و رسوله قصدا ونية و عزمًا فهجرته بالبدن وانتقاله  
بالجسم الى الله و رسوله باعتبار الاجر والثواب.

على هذا فتقدير العبارة انه من نوى بهجرته التقرب  
الى الله تعالى والمرضاة لرسوله فهجرته الى الله ورسوله  
يعنى انها مقبولة ويتأتى له عليه الاجر والثواب وارتكب  
هذا التاويل لانه اذا اتحد الشرط والجزاء والمبتدا والخبر  
كما وقع فى هذه الجملة ظاهرا يفهم بهذا الاسلوب من  
البيان تعظيم الشئ فالمقصود انه من كانت هجرته  
باعتبار النية والارادة محضة لله ورسوله صلى الله تعالى  
عليه وسلم فهجرته الى الله ورسوله يعنى أن هجرته فعل  
عظيم من افعال البر او يفهم تحقير شئ كما وقع فى الجملة  
التالية فالجزاء هنا يعنى فى جملة هجرته الى الله ورسوله  
كناية عن القبول.

ومن هنا ظهر ان جملة الجزاء ليست عين جملة  
الشرط ثم الاصل فى وضع الهجرة الانتقال من محل الى  
آخر لكنه كثيرا ما يطلق الهجرة فى الذات والاوصاف  
واطلاق الهجرة الى الله

إما ان يكون على سبيل التشبيه البليغ والمقصد ان  
المهاجر الى محل بقصد القرية الى الله كأنه مهاجر الى الله  
واما ان يكون اطلاق الهجرة على منهج الاستعارة  
بالكناية وذكر الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم  
تبركاً والتذاذاً ويحتمل هنا ان المراد بالهجرة الهجرة اليه  
صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر الله تعالى تيمنا وفى هذا

اشارة الى ان امر الله ورسوله صل الله تعالى عليه وسلم شى واحد كما قال تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله فيده صلى الله تعالى عليه وسلم يدالله و مبايعته صلى الله تعالى عليه وسلم مبايعه الله والهجرة اليه هجرة الى الله وهو صلى الله تعالى عليه وسلم ترك الهجرة مجمله يعنى لم يفسر محل الهجرة والغرض لكى يشمل عن طريق العموم كل انحاء الهجرة وايضالكى يدخل يندرج فى حكم الهجرة مالمو قصد ليصيب الدنيا او امرأة ينكحها مع طلب مرضاة الله ورسوله وامثال امره. فى هذه الصورة أيضا ينال المرء الثواب عدل المختار بقدر النية وقال البعض لا بدان تكون النية خالصة لله والا لا يحصل له الثواب عند شركة النية وهذا هو الظاهر للاحاديث غيرانه اذا غلب قصد مرضاة الله يرجى له الثواب .

والهجرة وهى فى عرف الشرع تحول من ارض الى ارض لمرضاة الله تعالى كما تقدمت الاشارة اليه. نوعان الاول الانتقال من دار مخوفة الى دار الامن كما هاجر بعض الصحابة فى ابتداء الاسلام الى الحبشة لكى يأمنوا شر مشركى مكة وكما هاجر بعضهم قبل هجرته عليه الصلاة والسلام من مكة الى المدينة والثانى ان يهاجر من دار الكفر الى دار الاسلام وهذه الهجرة وقعت لما استوطن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة وفى ذلك العهد كان استعمال الهجرة غالباً فى الهجرة من مكة الى المدينة خاصة وان كانت الهجرة الى المدينة من بلد آخر غير مكة

بعد هجرته عليه الصلاة والسلام عين القسم الاخير من الهجرة واطلاق الهجرة بهذا المعنى المذكور كان قبل فتح مكة و بعد فتح مكة لم يبق هذا الاستعمال خاصا بما ذكر من كون الهجرة تنقلا من مكة وما ورد في حديث من انه لا هجرة بعد الفتح فالمراد به الهجرة من مكة لان مكة اصبحت دار الاسلام بعد الفتح و الا فحكم الهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام في حق من يقدر على الهجرة باق الى قيام الساعة وهو انمراد بقوله عليه الصلاة والسلام لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة والمراد بالهجرة في هذا الحديث الانتقال من موطن الى غير موطن سواء كان من مكة او من بلد آخر الى المدينة او بلد آخر من بلاد الاسلام وللحجرة معنى آخر وهو ان ينتقل المرأ من موطن طبيعية ومقتضى بشريته الى محل رضى الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى يهاجر ما نهى الشارع عنه وكره وهذا هو المعنى الحقيقى للهجرة الذى ورد فى حديث المهاجر من هجر ما نهى الله عنه حديث يشمل الهجرة أيضاً بهذا المعنى -

ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكها فهجرته الى ما هاجر اليه -

يعنى انما هجرته الى الدنيا والمرأة وان كانت فيما يظهر لله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم فصرح صلى الله تعالى عليه وسلم بالمهاجر له فى الجملة الاولى تيمناً بذكر الله واجلالاً لله تعالى ورسوله صلى الله تعالى

عليه وسلم ولم يصرح بذكره هنا في هذه الجملة ليكون هذا تحريضاً للناس على الاعراض عن الدنيا والنساء وليعلم ان امر هذين المذكورين ليس له مكانة عند الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ولينبأ ان ترك ذكرهما ابلغ في المنع عن قصدهما فكأنه قال صلى الله تعالى عليه وسلم هجرته الى ما هاجر اليه وهو مهين لا ينفع وايضاً اعرض عن ذكر هذين لان العامة يعجبهم ذكرهما ولو أنه كرر فلربما تعلق احد ما ذكر ورضى به و ظنه اكمل معيشة وانما ذم صلى الله تعالى عليه وسلم القاصد لشئى من الدنيا والمرأة وان لم يقصد امرأحراماً لانه خرج ظاهراً لينال فضل الهجرة واخفى فى القلب شيئاً آخر والمراد باسلوب البيان ذم من خرج من اجل امرأة (ينكحها) متظاهراً بهجرة خالصة فمن اصاب الدنيا مع الهجرة او قصد ان يتزوج امرأة من غير ان يظهر عند الناس خالصة الهجرة او طلب الامرين ولكن لا على سبيل الهجرة بان لم يقصد هذين المذكورين بالهجرة فليس مذموماً بل يستحق المدح مادامت نيته سالحة مثلاً يقصد الاستعفاف (بالنكاح)

ونبأ صلى الله تعالى عليه وسلم بذكر الدنيا والمرأة على ان الجمود عند هوى النفس والعمل بموجبه مذموم فمعنى الهجرة الى الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يهاجر من الكون الى المكون يعنى الخالق والمراد بهجرته الى ما هاجر اليه الكون بالدنيا والانهماك فيها وفى



ذلك اشارة الى انه ينبغي ان يكون السالك على الهمة  
وشامخ الارادة حتى لا يلتفت الى شئى من الدنيا سوى  
الخالق كما ورد فى الحكم العجب من الرجل يفر مما لا  
انفكاك له منه ويطلب ما لا يبقى فانه لا تعمى الابصار ولكن  
تعمى القلوب التى فى الصدور لا تنتقل من كون الى كون  
فتكون كحمار الطاحون الذى يسير ويبلغ المحل الذى  
بدأ منه السير بل نتقل من الاكو ان الى المكون يعنى  
الخالق كما يظهر من قوله تعالى اذيقول والى الله ترجع  
الامور.

وهذا الحديث اصل فى الاخلاص عظيم ومن جوامع  
كلمه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يشذ منه عمل اصلاً من  
اجل ذلك يوثر عن ائمة الدين توا ترا ان نفع هذا الحديث  
عميم ووقعه عظيم قال ابو عبيد ليس فى الاحاديث  
حديث اكثر جمعا واعم فائدة من هذا الحديث.

واتفق الشافعى و احمد و ابن المدينى و ابن مهدي  
وابو داؤد وغيرهم من ائمة الدين على ان هذا الحديث ثلث  
العلم وقال البعض ربع العلم ووجه البيهقى كونه الثلث  
بان اعمال العبد تتأتى من الجنان واللسان وسائر  
الجوارح فالنية احد الاقسام وهوارجحها لان النية عبادة  
مستقلة وسائر الاعمال تحتاج الى النية لهذا جاء فى  
حديث نية المؤمن خير من عمله و دل كلام الامام احمد ان  
المرا د بكون الحديث ثلث العلم ان الحديث قاعدة من  
القواعد الثلاث التى يرجع اليها سائر الاحكام الشرعية

حيث قال اصول الاسلام تدور على ثلاثة احاديث

(١) الاعمال بالنية

(٢) ومن احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد

(٣) الحلال بيّن والحرام بيّن

وقال ابو داؤد ان السنة مدارها على اربعة احاديث

(١) الاعمال بالنية

(٢) من حسن اسلام المرأتركه مالا يعنيه

(٣) الحلال بيّن والحرام بيّن

(٤) ان الله طيب لا يقبل الا طيبا.

وروى عنه انه قال يكفي الانسان لدينه اربعة

احاديث وسرد الاربعة واورد بدلا من الاخير هذا الحديث

(المذكور فيما يلي)

لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لاخيه ما يرضى

لنفسه اقول يظهر بادننى تأمل فى هذه الاقوال ان الحديث

يدخل فى نصف العلم بل فيما هو ازيد لان اكثر المباح

يتبع النية ويتوقف حلتة وحرمتة على النية فالحلال

بيّن والحرام بيّن فى قول الامام احمد مرجعه الى النية

وفى كلام الامام ابى داؤد أيضا مأل قوله من حسن اسلام

المرأتركه مالا يعنيه الى النية لان مجرد الترك بدون النية

ليس عملا يترتب عليه استحقاق الثواب وكذلك حديث ان

الله طيب لا يقبل الا طيبا يؤل الى النية لان القبول

موقوف على الاخلاص والاخلاص بغير النية غير

متصور، وكذلك حديث لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى

لا خيه ما يرضى لنفسه مسيره الى النية كما هو ظاهر لان  
الرضا فعل القلب وايضا استحقاق الثواب عليه لا يتأتى  
بدون النية وامر آخر هو ان كمال الايمان نيط بان يرضى  
المرأ لا خيه المسلم ما يرضى لنفسه والايمان ايضا فعل  
القلب فكمال الايمان من هذا القبيل ولا بد له من النية من  
هنا ظهران النية نصف العلم ولا يستبعد ان تكون كل العلم  
كما تقدم أنفا ان هذا الحديث اصل عظيم فى الا خلاص  
ولا يشذ عنه عمل لان اصل المقصود الا خلاص ولا يجوز  
ان يتأتى بدون النية فكانت النية اصل الا خلاص وعليه  
مدار القبول

قال بعض العلماء ان هذا الحديث الشريف يجرى فى  
علم العربية ايضا لهذا اعتبر الاقدمون من النحويين هذا  
الحديث فى حد الكلام .

لذلك قال سيبويه انه لا بد من قصد المتكلم فى  
الكلام فلا يعتبر ماتكلم به النائم والناسى والحيوان المعلم  
كالببغاء كلا ما ومن هذا القبيل النكرة المنادى اذا قصد به  
معين يكون معرفة ويجب بناءه على الضم وان لم يقصد  
معين لا يكون معرفة ويكون معربا منصوبا.

قال فى "الاشباه" تجرى قاعدة الامور بمقاصدها فى  
علم العربية فاول ما اعتبروا ذلك فى الكلام فقال سيبويه  
والجمهور با شتراط القصد فيه فلا يسمى كلاما.

ومن هذا القبيل المنادى المنون للضرورة يجوز  
تنوينه منصوبا او مضموما على التفصيل المار فاذا كان

مضموماً بالتنوين جاز في صفته النصب والضم وان كان منصوباً بالتنوين تعين في صفته النصب لان الصفة في هذه الحالة تتبع الموصوف وهو منصوب لفظاً ومحلّاً ثم اذا كان المنادى مقصوراً منونا كقولك يا فتى ففي هذه الحالة الصفة تتبع النية لذلك ان قصدت الضم في المنادى جاز في الصفة الضم والنصب وان قصدت النصب تعين النصب في الصفة ومن نفس الحديث استخرج العلماء قاعدة "الامور بمقاصدها" يعني ان الافعال تتبع مقاصدها تماماً وليست هذه القاعدة مغايرة للحديث في شى وانما هي تعبير للحديث بعبارة اخرى وكما يجرى هذا الحديث في مسائل كثيرة من العربية كذلك الخ قال في الاشباه تجرى هذه القاعدة في العروض ايضا فان الشعر عند اهله كلام موزون مقصود به ذلك اماما يقع موزوناً اتفاقاً لاعتقاد من المتكلم فانه لا يسمى شعراً.

**فائدة:** ورد في حديث نية المؤمن خير من عمله هذا الحديث وان لم يكن موصوفاً بالصحة على اصطلاح المحدثين فليس موضوعاً وللعلماء في توجيه الحديث اقوال.

**الاول:** ان مجرد النية وإن لم تصحب العمل عبادة يترتب عليها الاجر والثواب بخلاف عمل الجوارح حيث يتوقف كونه عبادة وترتب الثواب عليه على النية وورد في حديث ما معناه ان مجرد قصد البر يكتب حسنة وورد في حديث ايضا ما معناه من نام ينوى التهجد اذا استيقظ

يكتب له اجر التهجد وان استمر نائما حتى الصبح لغلبة النوم حتى فاتته التهجد.

**والوجه الثانى:** ان محل النية القلب والقلب محل

للمعرفة ولا محالة ما نشأ من محل المعرفة وظهر من ذلك المعدن يكون افضل مما لا يحصل من ذلك المحل وروى عن سهل بن عبد الله التستري رحمه الله تعالى ما خلق الله تعالى من العرش حتى الفرش مكانا اعز عليه من قلب المؤمن وذلك لان الله تعالى لم يؤت المخلوق نعمة تفوق معرفته فوضع اعز نعمة فى اعز مكان.

وايضا قال سهل بن عبد الله رحمه الله تعالى العبد

الذى يشغل قلبه بذكر شئ سوى ذكر الله تعالى همته خسيصة للغاية ومن اخرج من قلبه ذكر الله تعالى وقد اقره سبخنه فى قلبه ويقر فى قلبه بدلا من ذكر الله تعالى شيئا آخر فهو مسئى للادب.

**والوجه الثالث:** النية خير من العمل لان النية شئ

يبقى والعمل يفنى لذلك كان خلود اهل الجنة فى الجنة واهل النار فى النار على حسب النية والنية شئ يدوم فلو كان بقدر العمل تقدر بقدر المدة التى عملوا فيها.

**الوجه الرابع:** ان الرياء يدخل فى العمل والعمل

يفسد بالرياء بخلاف نية البر فى الباطن حيث لا يصل الرياء اليه وورد فى الآثار "الملئكة اذا عرجوا الى السماء باعمال العباد قال الله تعالى للملئكة ارموا بهذه الصحيفة يقول الملك اى رب عبدك قال خيرا وعمل خيرا ونحن

سمعناه وشاهدناه وكتبنا هذا العمل في صحيفة حسنا ته  
كيف نرمى بهذه الصحيفة عند ذلك ينادون ان هذا العبد لم  
يقصد رضاي وينادي بعض الآخر من الملكة اكتب  
لفلان كذا وكذا من اعمال البريقول الملك اي رب هذا العبد  
لم يباشر هذا العمل فكيف اكتب له فيخاطب بان العبد  
نوى الخير وقصد البر.

**الوجه الخامس:** اعمال البر لا تعدوا تحصى ونية  
المؤمن تتعلق بجميعها فهو يريد ان يباشر جميع اعمال  
البر ولكنه لا يقدر ان يأتي بجميعها فلا حد لثواب النية  
والمبرات والطاعات ليست محدودة ولا منحصرة في نيته  
وعلى هذا القياس نية الكافر شر من عمله لان الكافر  
يقصد جميع المعاصي وان كان عمله محدودا.

قال بعض العرفاء

نية العامة طلب الاغراض بالتناسي عن الفضل  
والتواب.

ونية الجهلة اتقاء شر القدر والنازلة.

ونية اهل النفاق تزكية انفسهم عند الله وبمرأى  
الناس.

ونية العلماء اقامة الطاعات تعظيما لمن امر بها .

ونية اهل التصوف ان لا يثقوا بطاعات صدرت  
عنهم.

تتمة: قال الامام حجة الاسلام الغزالي في احياء العلوم  
ان مبدأ النية الايمان لذلك ينشأ للمؤمنين ذكر

الطاعة عن ايمانهم من اجل ذلك تنبعث قلوبهم الى الله من مستقر نفوسهم لان قلوبهم مع نفوسهم وانبعثت القلوب انما هو النية.

واهل اليقين جاوزوا هذا المنزل قلوبهم مع الله وغادروا نفوسهم بالكلية لذلك قد فرغوا عن امر النية لان النية نهضة الى الله فانبعث القلب من معدن الهوى والعبادات الى الله انما هو لعبودية الله بالاخلاص ومن استغرق قلبه في الحضرة الالهية فلا يمكن ان يقال فيه انه نهض في العمل الفلاني الى الله وهو في عبودية الله بقلبه وبدنه وقد فنى في تجلياته وقد غادر مستقره الذي كان موطنه وقد وصل الى الله.

فالعامّة الذين يؤمرون بالنية يلزمهم ان يظهر واراדתهم عن الهوى ويميزوا العبادة من العادة.

تنبيه: لم يرد في رواية البخاري جملة فمن كانت هجرته الى الله ورسوله.

قال ابن العربي لا عذر للبخاري في الاخلال بهذه الجملة لان الحميدى شيخ البخاري روى هذا الحديث في مسنده بهذه الجملة لكن العلامة ابن حجر العسقلاني ابدى له عذرا.

حاصله ان الامام البخاري بدأ تأليفه بنية فوض علمها الى الله تعالى فان كان في علم الله انه قصد بتأليفه هذا ان يصيب الدنيا فالله يجزيه بنيته وحذف الجملة الثانية فرارا من تزكية النفس.

ومحصل هذا ان الجملة المحذوفة فيها ايهام لمحض  
القربة والجملة التي ذكرها البخارى تحتل قصد القربة  
وغيره فكأن المصنف (البخارى قدس سره) يصف حاله  
بلسان الحال .

لذلك حذف تلك الجملة التي كانت توهم القربة  
المحضة فرارا من التزكية.

وابقى الجملة التي تحتل الامرين ليفوض امره الى  
الله البصير بباطنه والمجازى له على حسب نيته.

ثم ان المصنفين قد جرت عادتهم ان يأتوا  
بمصطلحاتهم الخاصة بهم وينهجوا على المختار من  
اسلوبهم ورأى البخارى ان اختصار الحديث وروايته با  
لمعنى جائز وديدنه توخى الدقة فيما يستنبط من  
الحديث وترجيح الخفى من المعنى على الجلى .

وترجيح المسند الذى ورد التصريح فيه بسماع  
الراوى من شيخه على سند آخر فلذلك تحرى البخارى  
فى هذاالمقام فى متن الحديث وسنده جملة الاساليب  
المذكورة خرج الامام البخارى هذاالحديث برواية حمادبن  
زيد ايضا فى باب الهجرة .

تتمة لابد من الاخلاص فى النية. فى الاشباه عن  
الزيلعى قال العلامة الحموى فى تفسير الاخلاص قيل  
هو سر بينك .



وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه  
وبارك وسلم .



## تصنیفات

سماحۃ الشیخ حضرۃ العلام تاج الشریعۃ المحدث المفتی  
محمد اختر رضا خان القادری الازہری دام ظلہ علینا.

اسم الکتب	اللسان فی اعداد الطبع	اسم الکتب
(۱) مرقاۃ نجدیۃ بجواب البریلویۃ	عربی	مطبوع
(۲) الحق المبین	"	"
(۳) تعریب تیسیر الماعون لسکن فی الطاعون	"	"
(۴) نئی ہوی اور ویڈیو کا آپریشن	اردو	"
(۵) تصویروں کا شرعی حکم	"	"
(۶) ثالثی کا مسئلہ	"	"
(۷) دفاع کثر الایمان	"	"
(۸) شرح حدیث نیت	"	"
(۹) الحق المبین	"	"
(۱۰) ترجمہ الزلال الاتقی من سفینۃ الاتقی	"	"
(۱۱) تین طلاقیوں کا شرعی حکم	"	"
(۱۲) ہجرت رسول	"	"
(۱۳) کیا دین کی مہم پوری ہو چکی	"	"
(۱۴) جشن عید میلاد النبی ﷺ	"	"
(۱۵) حضرت ابراہیم کے والد تاریخ یا آزر	"	"
(۱۶) سنو چپ رھو	"	"
(۱۷) آثار قیامت	"	"
(۱۸) تعریب فقہ شہنشاہ	عربی	"
(۱۹) تعریب عطایا القدر	"	"
(۲۰) سفینہ بخشش	اردو	مطبوع
(۲۱) تعریب اہلاک الوہابین	عربی	مطبوع
(۲۲) حاشیۃ الازہری علی صحیح البخاری	عربی	غیر مطبوع
(۲۳) العطایا الرضویۃ فی الفتاوی الازہریۃ	اردو	غیر مطبوع
(۲۴) شرح حدیث الاخلاص	عربی	غیر مطبوع
(۲۵) ترجمہ المعتقد المنتقد	اردو	غیر مطبوع



PUBLISHER

**ALMAJMAUR RAZVI**

82, Saudagaran Raza Nagar  
Bareilly Sharif (U.P) 243003